

[0661-2082] وضعت عنده الأموال كأمانة فتاجر بها وربح، لمن

يكون الربح؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اخذ شخص امانة وهو وهي مبلغ مالي فتاجر به وربح. فما الحكم في ذلك؟ مع العلم انه لم يؤذن

له بالمتاجرة. اذا كان اذن - 00:00:00

له صاحبها فله ذلك. اما اذا لم يأذن له صاحبها فربح المال لصاحبه لانه نماء ما له. ولك اجرة عنه مثل اجرة مثلك. نعم - 00:00:15